

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٩ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ السويس ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٤٨٧٨ كائنة بحى عتاقة بمحافظة السويس ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة ، لتوفيق وضع مسجد الأنابيب المقام عليها .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق أول يونيسة سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



صورة طبق الاصل للوحة التي تم استلامها من الأمانة العامة لوزارة الدفاع

مدير ادارة التخطيط العمراني

مهندسة / شيماء فؤاد عبدالرحمن



وكيل الوزارة / أحمد عبدالله وزيرى

سكرتير عام محافظة السويس

١٧٠٩